

قانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٤٩

بتأجير قطعة أرض من أملاك الدولة بإيجار اسمي

لحسن فاروق الأول ملك مصر

صدر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - لتمد تأجير قطعة أرض من أملاك الدولة مساحتها ١٩٥٢ متراً ضمن القطعة رقم ١٥٢ بالمنطقة رقم ٦٠٦ قسم المطارين بالاسكندرية بمقدار ثمنها بمبلغ ٦٩٣٦ جنياً إلى جمعية ميرة فاروق الأول لرعاية الطفل بالاسكندرية لإقامة منشآت عليها وذلك بإيجار اسمي قدره جنيه واحد سنوياً ولمدة ثلاثين سنة .

مادة ٢ - لعل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

نصم بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر رأس التين في ١٨ شوال سنة ١٣٦٨ (١٣ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

لجامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

لحسن هري

لوزير المالية

لحسن ههمى

للام

لرسوم

بتعيين وكيل لوزارة المواصلات

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لبناء على ما عرضه علينا وزير المواصلات ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

لسمنا بما هو آت :

مادة ١ - لعين عبد الرحمن عمار بك وكيل وزارة الداخلية وكيلاً لوزارة المواصلات .

مادة ٢ - لعل وزير المواصلات تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر رأس التين في ١٩ شوال سنة ١٣٦٨ (١٤ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

لجامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

لحسن هري

لوزير المواصلات

لهؤاد هراج الدين

لرسوم

بتعيين وكيل لوزارة المالية

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لبناء على ما عرضه علينا وزير المالية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

لسمنا بما هو آت :

مادة ١ - لعين سيد عبد الواحد بك وكيل وزارة المواصلات وكيلاً لوزارة المالية .

مادة ٢ - لعل وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر رأس التين في ١٩ شوال سنة ١٣٦٨ (١٤ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

لجامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

لحسن هري

لوزير المالية

لحسن ههمى

لرسوم

بتعيين وكيل لوزارة الداخلية

لحسن فاروق الأول ملك مصر

لبناء على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ،

لسمنا بما هو آت :

مادة ١ - لعين بدوى خليفه باشا محافظ الاسكندرية وكيلاً لوزارة الداخلية .

مادة ٢ - لعل وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ما

صدر بقصر رأس التين في ١٩ شوال سنة ١٣٦٨ (١٤ أغسطس سنة ١٩٤٩)

فاروق

لجامر حضرة صاحب الجلالة

لئيس مجلس الوزراء

لحسن هري

لوزير الداخلية

لحسن هري